

Distr.: Limited
13 October 2006
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٣ (أ) من جدول الأعمال: تعزيز

حقوق الطفل وحمايتها: تعزيز حقوق

الطفل وحمايتها

كوبا* وفلسطين: مشروع قرار

حالة الأطفال اللبنانيين

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) وإعلان وبرنامج عمل فيينا^(٢)،
وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٣)، والعهد الدولي الخاص
بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٤)، واتفاقية حقوق الطفل^(٥) وسائر صكوك
حقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه وخطة العمل لتنفيذ الإعلان
العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي من أجل
الطفل المعقود في نيويورك يومي ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠^(٦)،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في حركة بلدان عدم الانحياز.

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٣) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٦) A/45/625، المرفق.



وإذ تشير أيضا إلى الإعلان وبرنامج العمل الواردين في الوثيقة الختامية المعنونة "عالم صالح للأطفال"^(٧) المنبثقة عن دورة الجمعية العامة الاستثنائية السابعة والعشرين المعنية بالطفل،

وإذ تسترشد بصكوك حقوق الإنسان ذات الصلة والقانون الإنساني الدولي، لا سيما اتفاقيتا لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ المتعلقتان بقوانين الحرب البرية وأعرافها، التي تحظر مهاجمة السكان المدنيين والممتلكات المدنية وقصفهم بالقنابل وتضع التزامات للحماية العامة من الأخطار الناشئة عن العمليات العسكرية الموجهة ضد الممتلكات المدنية والمستشفيات ومواد الإغاثة ووسائل النقل،

وإذ تشير إلى التزامات الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والبروتوكولين الإضافيين الملحقين بها،

وإذ تشدد على أن الحق في الحياة هو الحق الأساسي الأول من بين حقوق الإنسان،

وإذ تدين العمليات العسكرية الإسرائيلية في لبنان التي تشكّل انتهاكات صارخة ومنتظمة لحقوق الإنسان للشعب اللبناني،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أثر الغزو الإسرائيلي الأخير للبنان على الأطفال اللبنانيين،

١ - تدين بقوة ما تقوم به إسرائيل في لبنان من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وخرق صارخ للقانون الإنساني الدولي؛

٢ - تدين بقوة أيضا هجمات إسرائيل وقتلها للأطفال اللبنانيين دون وجه حق أثناء غزوها الأخير للبنان الذي أسفر عن مقتل أكثر من ١٠٠ ١ مدني ثلثهم من الأطفال؛

٣ - تشدد على حق الأطفال اللبنانيين في أن يعيشوا حياة طبيعية لا يُخيم عليها خطر الموت والغزوات العسكرية والدمار، وضرورة تمتعهم بذلك؛

٤ - تعرب عن عميق القلق إزاء الآثار السلبية للأعمال العسكرية الإسرائيلية على عافية الأطفال اللبنانيين، بما في ذلك الأثر على الصحة العقلية والنفسية؛

٥ - تدين استخدام إسرائيل المتعمد في لبنان للقنابل العنقودية التي ألقى معظمها في الساعات الـ ٧٢ السابقة مباشرة لوقف الأعمال القتالية، مما خلف ما يزيد على مليون من

(٧) القرار د١ - ٢٧/٢، المرفق.

القنابل العنقودية الصغيرة غير المنفجرة تهدد حياة الأطفال اللبنانيين فضلا عن سائر المدنيين وتؤثر سلبيا على جهود الإنعاش المبكرة؛

٦ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يزوّد على نحو عاجل حكومة لبنان بالمساعدة المالية لدعم العملية الوطنية للإنعاش المبكر والتعمير، بما في ذلك تأهيل الضحايا وعودة المشردين وإصلاح البنية التحتية الأساسية.
